

# عادتها في الحيض سبعة أيام ورأت الطهر في اليوم الرابع - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. تقول امرأة حاضت و ايام دورتها سبع ايام. وفي رمضان انقطع الدم عنها في اليوم الرابع. فصامت ذلك اليوم و صلت وفي اليوم الخامس عاودها الدم مرة أخرى و اكملت سبعة ايام الى ان طهرت. فهل اليوم الرابع الذي انقطع فيه الدم عنها؟ يصح - 00:00:00

ان تقضي جزاكم الله خيرا. اذا كان اليوم الذي صامته نقاء تماما لم ترى فيه شيئا من الدم من طلوع فاجر الى غروب الشمس وهي قد نوت الصيام من الليل فانه يعتبر صياما صحيحا يعتبر صياما صحيحا لانه لانه نوت صيامه - 00:00:20

وقد انقطع الدم عنها في سائر اليوم فهو صيام صحيح والحمد لله ويكون طهرا متخللا في اثناء العادة. نعم - 00:00:40